

تحرك عاجل

اعتقال إحدى الطالبات واحتجازها في سورية

اعتُقلت الطالبة زلال إبراهيم الصالحاني البالغة من العمر 19 عاماً أثناء تواجدها في منزلها يوم 28 يوليو/ تموز الماضي. وباستثناء اتصالي هاتفي وحيد تمكنت بإجرائه في ذلك اليوم، فلا تزال الطالبة محتجزة دون اتصال بالعالم الخارجي منذ ذلك الحين. وثمة مخاوف تتعلق بسلامتها كونها تواجه خطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

وبحسب روايات شهود العيان، اعتُقلت زلال إبراهيم الصالحاني (19 عاماً) أثناء تواجدها في منزلها بمدينة حلب يوم 28 يوليو/ تموز الماضي، مباشرة عقب وقوع صدامات بين قوات الأمن، وجماعات المعارضة المسلحة في الحي الذي تسكنه زلال. ولقد تمكنت يوم اعتقالها من الاتصال هاتفياً بخالتها، وأخبرتها أنها محتجزة في فرع الأمن الجنائي بحي الأشرافية في مدينة حلب، وذكرت أنها تأمل في أن يتم الإفراج عنها في الأيام القليلة الماضية.

وفي الأول من أغسطس/ آب الجاري، وبعدما تناهى إلى مسامعها أتباء جاءت عن طريق أحد المصادر غير الرسمية، وتفيد بنقل زلال إبراهيم الصالحاني إلى فرع المخابرات الجوية بحلب، توجهت خالتها إلى مقر الفرع للسؤال عن مكان تواجد ابنة شقيقتها؛ حيث أخبرها مسؤولو الفرع بأنه من الأفضل لها بأن "تنسى أمرها".

وفي 6، و15 أغسطس الجاري، اتصل مسؤولو فرع الأمن الجنائي في حلب هاتفياً بخالة زلال ليخبروها بأن ابنة شقيقتها موجودة في عهدهم، وأنها تحتاج منها أ، تجلب لها بعض الملابس والطعام. وعلى الرغم من نجاح الخالة في إيصال الطعام وبعض الملابس إلى مقر الفرع عقب كل اتصال من الاتصالين، بيد أنها لم تتمكن من رؤية زلال الصالحاني شخصياً. ومنذ 15 أغسطس/ آب الجاري، فلم يحصل أفراد عائلة زلال على أية معلومات من مسؤولي الفرع حول مكان تواجدها، أو معرفة ما حل بها، كما لا يُعلم فيما إذا كانت قد وُجّهت أية تهم إليها.

هذا وتتص المعايير الدولية على إعلام عائلات المحتجزين باعتقال ذويهم بأسرع وقت ممكن، وأن يتسنى للمحتجزين الاتصال بمحاميين من اختيارهم طوال مراحل احتجازهم، والتواصل مع عائلاتهم أيضاً.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً باللغة العربية، أو الإنكليزية، أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- التعبير عن خشيتكم من استمرار احتجاز زلال إبراهيم الصالحاني بمعزل عن العالم الخارجي منذ 28 يوليو/ تموز 2012، وحث السلطات كي تتيح لها التواصل مع عائلتها فوراً، والاتصال بمحامٍ من اختيارها، والحصول على أشكال الرعاية الطبية التي تحتاج؛
- ودعوة السلطات السورية إلى الإفراج عن زلال إبراهيم الصالحاني، إلا إذا جرى، وبأسرع وقت ممن، اتهامها بارتكاب جريمة معترف بها، ومن ثم إحالتها إلى المحاكمة في إطار من الإجراءات التي تراعي المعايير الدولية المعتمدة في ضمان المحاكمات العادلة؛
- والإهابة بالسلطات كي تضمن حماية زلال إبراهيم الصالحاني من التعرض للتعذيب، وغيره من ضروب سوء المعاملة.

يُرجى إرسال مناشداتكم قبل 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2012 إلى:

وزير الداخلية	وزير الشؤون الخارجية:	الرئيس
سيادة العميد محمد إبراهيم الشعار	وليد المعلم	السيد الرئيس بشار الأسد
وزارة الداخلية، شارع عبد الرحمن الشهبندر	وزارة الشؤون الخارجية	القصر الرئاسي
دمشق، الجمهورية العربية السورية	شارع الرشيد	شارع الرشيد
فاكس: +963 11 211 9578 (يُرجى تكرار المحاولة)	دمشق، الجمهورية العربية السورية	دمشق، الجمهورية العربية السورية
المخاطبة: معالي الوزير	فاكس رقم: +963 11 214 6253 (يُرجى تكرار المحاولة)	فاكس: +963 11 332 3410 (يُرجى تكرار المحاولة)
	المخاطبة: معالي الوزير	المخاطبة: فخامة الرئيس



يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسيين السوريين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني.

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.

تحرك عاجل

اعتقال إحدى الطالبات واحتجازها في سورية

معلومات إضافية

اعتُقل الآلاف من الأشخاص منذ اندلاع الاحتجاجات في فبراير/ شباط 2011، وذلك للاشتباه بأنهم من معارضي الحكومة، ويُعتقد بأن العديد منهم، إن لم يكن معظمهم، قد تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ويوجد بحوزة منظمة العفو الدولية أسماء ما يربو على 470 شخص رُغم وفاتهم في الحجز خلال تلك الفترة، وقامت المنظمة أيضاً بتوثيق العديد من حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولمزيد من المعلومات حول تعذيب المحتجزين في سوريا وتعريضهم لغير ذلك من ضروب سوء المعاملة، يُرجى الاطلاع على التقرير الذي أصدرته منظمة العفو الدولية بعنوان "لقد أردت أن أموت: الناجون من ضحايا التعذيب في سوريا يتحدثون عن محتهم"، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/016/2012/en>.

وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى من الانتهاكات الحقوقية التي حرصت منظمة العفو الدولية على توثيقها هي انتهاكات ترتكبها أجهزة الأمن والقوات المسلحة، وخصوصاً الميليشيات الموالية للحكومة، والمعروفة باسم "الشبيحة"، فلقد ارتكبت جماعات المعارضة المسلحة انتهاكات أيضاً، بما في ذلك قيامها بتعذيب عناصر الشبيحة، والجنود الذين يقعون في الأسر، وقتلهم، إضافة إلى اختطاف وقتل أشخاص يُعرف عنهم مساندتهم للحكومة وقواتها وميليشياتها، أو يشتبه بمواليتهم لها. وتدين منظمة العفو الدولية، دون أي تحفظ، ارتكاب مثل تلك الانتهاكات، وتناشد قيادات جماعات المعارضة المسلحة في سوريا كي تُصرح بدورها علناً بأنه يُحظر ارتكاب مثل تلك الأفعال، وأن تبذل ما في وسعها لضمان توقف قوى المعارضة عن ارتكاب مثل تلك الانتهاكات فوراً.

ولقد تمكنت منظمة العفو الدولية من توثيق ارتكاب قوات الأمن السورية على نحو ممنهج وواسع الانتشار لانتهاكات حقوقية، وجرائم ضد الإنسانية، وما يُرجح أنها جرائم حرب أيضاً. ويُرجى الاطلاع على التقرير التالي على سبيل المثال: "المدنيون يدفعون ثمن معركة السيطرة على حلب" (رقم الوثيقة: MDE 24/073/2012)، والصادر في أغسطس/ آب 2012، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/073/2012/en>. ولقد خلصت هيئات أخرى من قبيل اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الأحداق الجارية في الجمهورية العربية السورية، إلى نتائج مشابهة، وبخاصة تلك التي تضمنها أحدث تقاريرها الصادر في 15 أغسطس/ آب الجاري. وفي ضوء هذه التطورات، فتستمر منظمة العفو الدولية في الدعوة إلى إحالة ملف الأوضاع في سوريا إلى مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية، وإلى فرض حظر دولي على واردات السلاح، وذلك في محاولة لوقف تدفق الأسلحة إلى الحكومة السورية، ونادت بتجميد أصول وممتلكات الرئيس بشار الأسد ومعاونيه المقربين منه. كما وتناشد منظمة العفو الدولية الدول التي تورد السلاح إلى المعارضة المسلحة بأن تأخذ بالآليات الضرورية اللازمة لضمان عدم استعمال تلك المواد والأسلحة في ارتكاب انتهاكات حقوقية، و/ أو جرائم حرب. وعلى المنوال نفسه، فتدعو المنظمة إلى تشكيل بعثة مراقبين حقوقيين دوليين قوية، ومزودة بالموارد الكافية، على أن تُمنح صلاحيات رصد الانتهاكات الحقوقية، والتحقيق فيها، وإصدار تقارير متاحة للعموم حول النتائج التي يتم التوصل إليها.

الاسم: زلال إبراهيم الصالحاني
الجنس: أنثى

التحرك العاجل رقم 12/255، رقم الوثيقة MDE 24/075/2012، والصادر بتاريخ 29 أغسطس/ آب 2012.